



١٠ أكتوبر ٢٠١٣

إدارة التوثيق والمعلومات	
١٤	الفصل التشريعي
١	دور الإنعقاد
١٧٦	رقم الوثيقة

المحترم

السيد/ رئيس مجلس الأمة

تحية طيبة وبعد ،،،

نتقدم بالاقتراح بقانون المرفق بتعديل بعض أحكام القانون رقم (٤٧) لسنة ١٩٩٣ في شأن الرعاية السكنية ، مشفوعاً بمذكرته الإيضاحية ، برجاء التفضل بعرضه على مجلس الأمة الموقر.


مع خالص التحية ،،،

مقدم الاقتراح

خليل إبراهيم الصالح

صالح أحمد عاشور

محال إلك كنت المرافقت للعامة
ويبرج بجبرل اعمال الكلبت لبقافت





(مادة ثانية)

تضاف إلى المادة (٣٢) فقرة أخيرة نصها الآتي :

" في حالة طلاق الزوجة الكويتية قبل صدور وثيقة التملك تصدر الوثيقة باسم الزوج والزوجة مقدمة الطلب قبل واقعة الطلاق إذا كان قد مضى على زواجهما مدة تجاوز الخمس سنوات ميلادية ."

(مادة ثالثة)

يلغى كل حكم يتعارض مع أحكام هذا القانون.

(مادة رابعة)

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القانون.

أمير دولة الكويت

صباح الأحمد الصباح

